التنمية في المنظور الإسلامي

بحث مقدم للمشاركة في ندوة :

(الإسلام في شرق آسيا .. حضارة ومعاصرة)

التي تقيمها رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

بالتعاون مع جامعة جن جي الوطنية في تايبيه (تايوان)

جمهورية الصين الوطنية

٢٤-٢٥/محرم/١٤٢٥هـ الموافق ١٥-١٦/مارس/٢٠٠٤م

إعداد

د. خلف بن سليمان النمري

مستشار اقتصادي برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد بن عبد الله ، معلم البشرية، رسول العالمين وخاتم المرسلين وعلى صحابته ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، **أما بعد :**

فمن نعم الله علينا أن جعلنا مسلمين ندين بالإسلام دين التسامح والمحبة، والسلام، متعاونين على طريق الخير وسبيل الرشاد، متحابين في الله، أينما كنا شرقاً وغرباً شمالاً وجنوباً، نعمل على تنمية أنفسنا وأوطاننا على هدى الإسلام وأحكامه، ننهل من تراث أمتنا الإسلامية الخالد، نعيش حاضرنا بكل معطياته وملامح نمائه وازدهاره، وغنائه وفقره، وبطالته وتضخم أسعاره، عصر تقلبت فيه المفاهيم والسياسات حول غالب المصطلحات، حتى سميت الأشياء بغير مسمياتها، وتغيرت مفاهيم الناس لها.

إننا نستشرف المستقبل بكل مقدرات الشعوب، ونسعى لاستعادة أمجاد الأمة الإسلامية، التي وصلت بإسلامها ورجالها علماء ومفكرين ودعاة خير وسلام إلى وسط أوربا غرباً، والصين شرقاً.

فنشرت أحكام الإسلام الداعي إلى الصلاح والفلاح والرشد الاقتصادي، والسعادة في الدارين، ونبذ الإسراف في الاستهلاك والإنتاج، والنهي عن أسباب التبذير للثروات والهدر والتعطيل لها.

إن التنمية تشكل تحدياً لشعوب العالم، لأنها عملية مستمرة مستديمة لا تنقطع من جيل إلى جيل، تعمل على محاربة التخلف، وتسعى نحو التقدم، وتواجه مشكلات التخلف وما يصاحبها من التضخم، والفقر، والبطالة، وتلوث البيئة ومكافحة الجريمة.

وترى كثير من الكتابات أن التنمية تشمل زيادة العناصر الإنتاجية المستخدمة في النشاط الاقتصادي، عن طريق التشغيل للمتعطل منها لدى المجتمع أو زيادة الكميات المتاحة من العناصر الأكثر ندرة، وتشمل أيضاً زيادة الكفاءة الإنتاجية لتلك العناصر عن طريق إعادة توزيعها بين قطاعات الاقتصاد المختلفة بقصد الاستخدام الأمثل لها أو عن طريق تغيرات في طرق وتنظيمات الإنتاج.

وهذا مفهوم عام قد يتم فيه التركيز على جانب معين لدى بعض المهتمين بالموضوع فقد يرى بعض الكتاب أن عنصر رأس المال هو الأكثر ندرة في البلدان النامية وهو المحرك الرئيس لعلمية التقدم الاقتصادي ولذلك يرى أن عملية التنمية ينبغي أن تقترن بهدف زيادة معدلات التراكم الرأسمالي.

وقد يرى البعض أن تطوير فنون وأساليب الإنتاج (التكنولوجيا) أهم من أي عنصر آخر، والبعض يرى أن مفهوم التنمية مرتبط بارتفاع الإنتاجية الحقيقية للعامل.

ونظراً لاستمرار تلك المشكلات لدى غالبية بلدان العالم وفشل الأساليب والسياسات الاقتصادية المجردة في معالجتها بدأت تظهر اقتراحات ومفاهيم أكثر واقعية للتنمية تتضمن الربط بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية ولا يرفض الإسلام أية مفاهيم موضوعية يمكن أن يواجه بها الفرد أو المجتمع مشكلة دنيوية طالما أن هذه المفاهيم لا تتعارض مع المبادئ الإسلامية التي جاء بها القرآن الكريم والسنة المطهرة.

إن هناك علاقة وثيقة الصلة بين الإيمان بالله والاستغفار وبين التنمية والتقدم الحضاري، وهي علاقة صحيحة مع مراعاة أن المجتمعات غير المؤمنة بالإسلام – الكافرة- يمدها الله بالنعم والتقدم المادي إلى أجل مسمى عند الله فالمجتمعات

الإسلامية لها قانونها الخاص المختلف عن نظام وقانون البلدان غير المسلمة ولا فائدة ترجى من المقارنة بينهما[1].

إن منهجنا الإسلامي يعترف بحقوق الفرد كما يعترف بحقوق الجماعة، ويرفض أن يخنق حرية الفرد ويقضي على مقومات إنسانيته، فتتم التنمية على منهج الإسلام دون استغلال للنساء والأطفال والعمال، ودون كبت وقهر وإذلال كما هو في الأنظمة المعاصرة.

وهذا لا يعني أن التنمية لدينا يمكن أن تتحقق بتلقائية وبساطة وسهولة، ولكنها معركة عنيفة ضروس ضد التخلف والجهل وما تتلون به من مشكلات تتستر بأقنعة متنوعة، وتحتاج منا كل إصرار وشجاعة وإيمان)[2].

لقد حرص الإسلام حرصاً بالغاً على تنمية الإنسان وما يمتلك من موارد اقتصادية واجتماعية، ليعيش حياة طيبة كريمة، هانئة مليئة بالإنجاز والعمل الصالح الذي يؤتي ثماره في الحياة الدنيا، والحياة الآخرة، وهي الحياة التي ترتفع بالمسلم من حد الكفاف إلى حد الكفاية والرفاهية.

ويمكننا القول إن للتنمية في الإسلام مفهوماً شاملاً، يستوعب كل ما يؤدي إلى الحياة الطيبة للإنسان الذي كرمه الله تعالى، وجعله خليفته في الأرض، وأمره بإصلاحها ونهاه عن السعي فيها بالفساد والخراب والدمار وإهلاك الحرث والنسل.

والمناخ المناسب لعملية التنمية في الإسلام هو صلاح البيئة المطبقة فيها، ولن يكون ذلك إلا بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية فيها، في مختلف جوانب الحياة، والتمسك بالقيم الإسلامية.

إن طلب المشاركة بورقة عمل عن التنمية في المنظور الإسلامي في ندوة (الإسلام في شرق آسيا .. حضارة ومعاصرة) التي تقيمها رابطة العالم الإسلامي

---

[1] د/عبد الرحمن يسري أحمد : علم الاقتصاد، ص١٠٣، ط٢٠٠٠م.

[2] د/غازي عبد الرحمن القصيبي : خواطر في التنمية ص١١، ١٢.

من مكة المكرمة بالتعاون مع جامعة جن جي الوطنية في تايبيه (تايوان) جمهورية الصين الوطنية في ٢٤-٢٥/محرم/١٤٢٥هـ الموافق ١٥-١٦/مارس/٢٠٠٤م وصلني متأخراً، مما جعلني لم أتمكن من التوسع في الكتابة عن هذا الموضوع الحيوي في كثير من جوانبه.

ونظراً لأهمية هذه الندوة، والدور الهام للرابطة وتقديراً لجهود العاملين فيها وفي مقدمتهم الأمين العام، وما تقدمه إدارة الدراسات والمؤتمرات من إسهامات عالمية نافعة، وتقديراً لهذا البلد المضياف المتميز بإمكاناته وتنظيماته وثقافته العالمية ومنتجاته الاقتصادية المتنوعة المنتشرة في مختلف الأسواق العالمية، رغبت في الإسهام بقدر الاستطاعة ببعض العناصر الرئيسة التي تشتمل عليها التنمية من المنظور الإسلامي على النحو التالي :

أولاً : مفهوم التنمية في الإسلام.

ثانياً : قواعد التنمية في الإسلام.

ثالثاً : خصائص التنمية في الإسلام.

رابعاً : أهداف التنمية في الإسلام.

خامساً: مقومات التنمية في الإسلام.

سادساً: نماذج من التنمية في الإسلام.

سابعاً : نموذج تطبيقي معاصر للتنمية.

أولاً : مفهوم التنمية في الإسلام :

١ــ تعريف التنمية في الإسلام :

لم يكن لفظ التنمية شائعاً في الكتابات الإسلامية الأولى، إلا أن المعنى قد استخدم كثيراً بألفاظ مختلفة منها : العمارة والتمكين والنماء والتثمير، وقد ورد بعض هذه الألفاظ ومترادفاتها في القرآن الكريم وفي بعض الأحاديث النبوية الشريفة، وظهرت بوضوح في كتابات الأئمة والعلماء وخطبهم في عصور الإسلام المبكرة والوسيطة.

فقد عرفت التنمية في الإسلام بأنها "العمارة" وهذا اللفظ له معنى أوسع من مفهوم التنمية في الاقتصاد الوضعي. انطلاقاً من قوله تعالى :﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴿٦١﴾ ﴾[3] . و(استعمركم) أي (جعلكم عمارها وسكانها. وأمركم بعمارة ما تحتاجون إليه من بناء مساكن وغرس أشجار، وقيل المعنى: ألهمكم عمارتها من الحرث والغرس، وحفر الأنهار وغيرها)[٤].

ولفظة العمارة عامة تشمل كافة مجالات الحياة، وكل ما فيه مصلحة للفرد والأمة لأن العمارة تدل على جوانب التنمية المختلفة بمعنى يتسع لأكثر من التنمية المادية، وإن كان يشملها بكل مقوماتها كما استخدم ابن خلدون لفظ العمارة بمعناها الواسع في مقدمته حيث سما كتابه العمران فذكر فيه أن الاجتماع للإنسان ضروري نظراً لتعدد حاجته. وبالتعاون يكون إعمار العالم وحصول الغذاء والقوة فقال : (وإذا كان التعاون حصل له القوت للغذاء، والسلاح للمدافعة وتمت حكمة الله في بقائه وحفظ نوعه فلهذا الاجتماع الإنساني وإلا لم

---

[3] (هود ٦١.)
[4] أبو عبد الله محمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج٩، ص٥٦ .

يكمل وجودهم، وما أراده الله من أعمال للعالم بهم واستخلافه إياهم وهذا هو معنى العمران الذي جعلناه موضوعاً لهذا العلم)[5].

والعمارة هي (التنمية الشاملة في الإسلام) التي تعتبر المضمون الحقيقي للبناء الذي يقصد إقامته وهو بناء المجتمع الإسلامي –مجتمع المتقين– الذي يدعو إليه الفكر الإسلامي، وهو مدخل وأساس إسلامي تقوم عليه التنمية في الإسلام.

كما أن التنمية في الإسلام تعني الحياة الطيبة للإنسان، قال تعالى :﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾[6]

والبلد الطيب هو البلد الذي صلح حال أهله بالإيمان والتقوى . يقول الله تعالى : ﴿ وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾[7] .

أما البلد الخبيث فهو الذي خبثت طبائع أهله فشاعت فيه المنكرات والفواحش فلا يخرج نباته إلا نكداً.

وفي القرآن الكريم مواضع أخرى ترجح هذا المعنى، قال تعالى﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ

---

5 ابن خلدون المقدمة، ص٢٤ .
6 (النحل ٠٩٧)
7 (الأعراف ٠٥٨)

مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾ [8] . ويلاحظ أن الخطاب في هذا الآيات جميعاً موجه إلى الجماعة وليس إلى الفرد . وفي اللغة الاقتصادية نقول أن الأمر هنا يخص الاقتصاد ككل أو المجتمع ككل ولا يخص الفرد أو الجزء ، ومن ثم يدخل في نطاق التحليل الكلي Macro Analysis ويليه التحليل الجزئي Micro Analysis[٩] .

إن الإسلام يهتم بعمق بمشكلة التنمية الاقتصادية، ولكن يعالجها في إطار التنمية البشرية؛ لأن الهدف الأساسي للإسلام هو هداية الإنسان نحو الطريق المستقيم وتحقيق السلام العادل للبشرية.

٢ــ عناصر المفهوم الإسلامي للتنمية :

يمكن تحديد المفهوم الإسلامي للتنمية في العناصر التالية[١٠] :

١ــ المفهوم الإسلامي للتنمية له خصائص الشمولية والتوازن، بحيث يشمل الجوانب المادية والروحية معاً، ويلبي حاجة الفرد والجماعة في تناسق تام وتناغم.

٢ــ الجهد التنموي يهتم بالإنسان، وهذا يعني أن التنمية موجة للإنسان ولترقية حياته المادية والاجتماعية والثقافية والبيئية المحيطة به.

٣ــ عملية التنمية في المفهوم الإسلامي هي نشاط متعدد الأبعاد ولا يقتصر على جانب دون الآخر، والإسلام يسعى إلى إحداث التوازن في الحياة بين العوامل والقوى المختلفة.

---

[8] (النحل ١١٢)

[9] عبد الرحمن يسري أحمد : علم الاقتصاد ، ص ١٠١ وما بعدها .

[10] انظر محمد شريف بشير : التنمية من الكم إلى الإنسان . جامع بترا . ماليزيا. من موقع إنترنت إسلام أون لاين، ص٤.

٤ـــ الإسلام يحاول إعادة التوازن بين المتغيرات الكمية والنوعية، وهذا ما تسعى إليه التنمية الاقتصادية في إطارها التطبيقي.

٥ـــ الاستخدام الأمثل للموارد، وتحقيق التوزيع العادل للدخول والثروات.

وبذلك تصبح التنمية في المفهوم الإسلامي تنمية الأفراد والمجتمعـــات ماديـــاً وروحياً وأخلاقياً واقتصادياً وهذا يحقـــق الرفاهيـــة الاقتـــصادية والاجتماعيـــة للمجتمع.

٣ـــ حكم التنمية في الإسلام :

وضع الإسلام للتنمية حسب المفهوم السابق حكماً خاصاً فجعلها في حكـــم الواجب[١١]. وقد فسر علماء التفسير قوله تعالى : ﴿ وَٱسۡتَعۡمَرَكُمۡ فِيهَا ﴾ أنها تفيد الوجوب[١٢]. وجعل الإسلام في مقابل ذلك حوافز كثيرة تدفع عملية التنميـــة إلى النجاح والاستمرار، والإسلام يربي المجتمع على قيم عظيمـــة تحـــرك الجماعـــة والأفراد نحو العمل النافع اقتصادياً واجتماعياً.

كما يقول د. شوقي إن التنمية الاقتصادية بأبعادها الإسلامية فـــرض مؤكـــد افترضها الإسلام على الجماعة والفرد، والدولة[١٣].

والدليل من القرآن : يقول الله تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولاً فَٱمۡشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦ ۖ وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾ [14]﴾ .

وفي آية أخرى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ

---

11 د. توفيق الطيب البشير : التنمية الاقتصادية في الإسلام ، ص١. العربي العملاق.

12 الجصاص : أحكام القرآن ج٢، ص١٦٥.

13 د. شوقي دنيا : الإسلام والتنمية الاقتصادية.

14 (الملك ١٥ .)

﴿مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾[15] ويقول سبحانه وتعالـى : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ﴾[16] .

يقول الإمام محمد بن الحسن الشيباني في تعليقه على الآية الأخـيرة : (الأمـر حقيقته الوجوب، ولا يتصور الإنفاق إلا بعد الكسب "أو بعد الإنتاج" ومـا لا يتم الواجب إلا به يصير واجباً)[١٧] .

فالإنفاق واجب، وهو يتضمن التوزيع. والإنتاج واجب.

ويقول الإمام الماوردي : (إن عمارة البلدان باعتماد مصلحها وتهذيب سـبلها ومسالكها من مسئوليات الحاكم الواجب القيام بها)[١٨] .

ويقول الإمام الدلجي : (الاكتساب لإحياء النفس واجب، والاكتساب لنفقـة الزوجة ولبعض الأقارب أصلاً أو فرعاً واجب)[١٩] .

تخرج من ذلك بأن التنمية ليست عملاً اختيارياً في نظر الإسلام، كمـا أنهـا ليست ضرورة تمليها ظروف تاريخية، وإنما هي فريضة إسلامية قبـل أن تكـون فريضة وطنية، لا يتحقق الإسلام عملياً إلا إذا توافرت في المجتمع الإسلامي[٢٠] .

---

15 (الجمعة ١٠)
16 (البقرة ٢٦٧)
17 محمد الشيباني : الاكتساب في الرزق المستطاب ، ص٢٦، الطبعة الأولى.
18 الماوردي : أدب الدنيا والدين ، ص١١٧، الطبعة العاشرة ، ١٩١٨م.
19 الدلجي : الفلاكه والمفلوكون ، ص٨.
20 شوقي أحمد نيا : الإسلام والتنمية الاقتصادية .

ثانياً : القواعد الشرعية للتنمية في الإسلام :

المفهوم الإسلامي للتنمية يتطلب أن يكون المناخ الاقتـــصادي والاجتمـــاعي صالحاً لعملية التنمية، ولن يكون صالحاً إلا بتمسك المجتمع بالقيم التي ارتـــضاها الله سبحانه وتعالى وطريقها هو تطبيق الأسس والقواعد الشرعية التي تتمثـــل في الآتي :

١ــ الإيمان بالله :

قاعدة أصلية في العقيدة قال أهل السلف : (**الإيمان هو اعتقاد بالقلب، ونطق باللسان، وعمل بالأركان، والعمل شرك في كماله، والتقوى وقاية النفس عن الشرك والأعمال السيئة والمواظبة على الأعمال الصالحة**)[21].

فالإيمان بالله هو التصديق قولاً وعملاً قال تعالى :﴿ ۞ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَـٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَـٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّـٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ ﴾[22] . في هذه الآية الشاملة الجامعة، حدد الله كما قال سيد قطب (قواعد التصور الإيماني الصحيح وقواعد السلوك وصفة الصادقين المتقين)[23]. فالتنمية تقوم على الإيمان بالله مالك كل شيء، والبركة

---

[21] ابن حجر : فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج١، ص٤٦.
[22] (البقرة ١٧٧)
[23] سيد قطب : في ظلال القرآن ، ص١٦١.

والتقدم والتمكين لا تكون باستمرار إلا لمجتمع المؤمنين الأتقياء أما غيرهم فستفقد كثيراً من عناصرها.

٢ــ شكر الله وزيادة الثروات والنعم :

إن الشكر سبب في زيادة النعم والبركات والخيرات قال تعالى :﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴿٧﴾ [24]﴾ . فالشكر من أهم (أسباب رعاية النعم وتثميرها)[٢٥].

فهذه الحقيقة التي يؤكدها القرآن الكريم لابد أن نقف عندها وقفة المطمئن لأن وعد الله صادق. (فالخير يشكر لأن الشكر جزاؤه الطبيعي في الفطرة السلمية المستقيمة. وشكر الله على نعمته يكون من التصرف بها بلا بطر، وبلا استعلاء على الخلق وبلا استخدام للنعمة في الأذى والشر والدنس والفساد. فهذا مما يزكي النفس ويدفعها للعمل الصالح، بما ينميها ويبارك فيها .. فتنمو الثروات في أمان)[٢٦].

أما عدم الشكر للنعمة فهو كفر بها وجحود لها. (ويكون بإهدارها أو تعطيلها. وإنكار أن الله واهبها ونسبتها إلى العلم والخبرة والكد الشخصي والسعي. كما يكون كفرها بسوء استخدامها واستغلالها فيما لم يشرعه الله، فكم من نعمة يشقى بها صاحبها وتكون نقمة عليه في الدنيا أو في الآخرة كما يشاء الله، وهو واقع لأن الكفر بنعمة الله لا يمض بلا جزاء)[٢٧].

---

[24] (إبراهيم ٧٠)
[25] البهي الخولي : الثروة في ظل الإسلام، ص٣٧.
[26] سيد قطب : في ظلال القرآن ، ج٤ ، ص٢٠٨٨.
[27] سيد قطب : المرجع السابق ، ص٢٠٨٩.

٣ــ الاستغفار والتوبة إلى الله :

إن كثرة الاستغفار والتوبة إلى الله من الذنوب سبب في زيادة الثمرات والخيرات وبركة في الأرزاق والنعم التي يقوم الإنسان بتنميتها فقال تعالى :

﴿ فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴿١٢﴾ [28] ﴾ .

يترتب على تمسك أفراد المجتمع بالاستغفار الصادق، أن يرسل الله عليهم من السماء بركات وخيرات كثيرة (الأمطار) والمعنى الاقتصاد لذلك هو تحقيق الكفاءة الاقتصادية في الإنتاج، ويترتب على ذلك ميل تكاليف إنتاج السلع إلى الانخفاض ومن ثم تميل أسعارها إلى الانخفاض وهذا دليل على الرفاهية والوفرة، فالإنتاج الوفير نتيجة للاستغفار والسلوك القويم في الدنيا والآخرة. وقوم نوح لم يؤمنوا فلم يتحقق لهم ذلك. والاستغفار طريق لزيادة النعمة والمفتاح الحسن في سعة الرزق والرغد في العيش والعافية في الدنيا[٢٩].

والاستغفار مطلوب وليس من الفرد وحده فقط بل مطلوب من الجماعة كلها فالأمر عام للمجتمع ككل فلا يخص جزءاً أو فرد دون الآخر (فأي مجتمع أو أي أهل بلد خرجوا من ذنوبهم وعزموا على التوبة منها وألا يعودوا إليها واستقاموا على طريق الإيمان والتقوى، وشكروا لله نعمه، واستغفروه فإن الله يرزقهم رزقاً طيباً ويزيدهم من فضله. أما الغفلة عن طاعة الله والاستغراق في المعصية فإنها تعرضهم لسخط الله وغضبه فيحرمهم الأمن والطمأنينة في الرزق، ويحملهم أعباءهم الحصول عليه)[٣٠].

---

[28] (نوح ١٠-١٢).

[29] محمد الأمين الشنقيطي : أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ج٣ ، ص٩.

[30] د. عبد الرحمن يسري : التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الإسلام، ص١٠.

٤ــ حفظ المقاصد الشرعية :

تحقيق عبادة الله سبحانه وتعالى في هذه الأرض وإقامة أحكام الشريعة الإسلامية قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾[31] . ولا تتحقق العبادة لله تعالى إلا بعمارة الأرض. أي بالتنمية الشاملة التي تحفظ المقاصد الشرعية وهي (الضروريات، والحاجيات، والكماليات) فهذه المقاصد تراعي في كل ما جاءت الشريعة لحفظه من الكليات الخمس وهي : (الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل) وحفظها يوفر البيئة الأساسية للسلوك الاقتصادي الرشيد في مجال الإنتاج والاستهلاك، ويعمل على بناء الإنسان القادر على الإسهام في عملية التنمية، وتوفير الموارد اللازمة للعمليات الإنتاجية والتنموية.

٥ــ تحقيق المصلحة الشرعية[٣٢] :

من القواعد التي تقوم عليها التنمية في الإسلام تحقيق المصلحة أو المنفعة العامة للمجتمع والمقياس المعتبر في هذه المصلحة هو ما جاء به الشرع سواء كانت هذه المصالح التي تجلب دنيوية أم أخروية وكذلك المفاسد التي تدرأ وإن وافقت العقل السليم فلا يلزم اعتبار المصلحة التي يرشد إليها العقل وحده مادامت تخالف ما جاء به الشرع. لأن (المصلحة المعتبرة ما أرشد إليه الشرع أما ما ألغاه فلا مصلحة فيه. أما ما لم يرد في من الشارع حكم وفيه مصلحة فإنه ينظر فيه إلى شواهد الشرع من أمثاله)[٣٣] أي بالاجتهاد والنظر فيه. ويراعى في ذلك أن الشرع (لا يأمر بشيء إلا إذا غلبة المصلحة فيه، وعندما ينهى عن شيء فإنما يراعى غلبة المفسدة فيه)[٣٤].

---

[31] (الذاريات ٥٦)

[32] عبد الله الشريف : مقومات التنمية الاقتصادية في الإسلام، ص٢٨٤.

[33] الشاطبي : الموافقات ، ج٢ ، ص١٧.

[34] الشاطبي المرجع السابق ، ج٢، ص١٨.

وتغليب المصلحة أو المفسدة في الشيء وإن وجد في الأمور الاعتيادية من أحوال الدنيا إلا أنها لا تطلق على المصالح الشرعية المعتبرة أو المفاسد المعتبرة شرعاً تأدباً[35]. لأن مصالح الشرع خالصة غير مشوبة بشيء من المفاسد وإن ظهر في الوهم أنها كذلك وكذلك المفسدة المعتبرة شرعاً هي خالصة غير مشوبة بمصلحة والقصد من ذلك تنـزيه الشرع في القول. فالمراعي حينئذ المصلحة فقط أو المفسدة فقط[36].

٦ـ قاعدة الحلال والحرام :

هذه القاعدة من القواعد الذهبية في الفقه الإسلامي والأساسية التي تقوم عليها التنمية بشكل عام سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية واستخدام الوسائل المباحة، والابتعاد عن المحظورات، وكل ما فيه ضرر على المجتمع كالاحتكار والربا[37].

لأن التنمية في الإسلام تعمل على تحقيق مصالح المجتمع، ومنع أكل أموال الناس بالباطل، وهذا أساس تقوم عليها في كافة المجالات.

٧ـ إقرار الملكية بنوعيها الخاصة والعامة :

جعل الإسلام لتملك الإفراد والجماعات والدولة ضوابط، فمصلحة الفرد أصلية ومحققة، وهي تدور مع المصلحة العامة[38] وفقاً لقول الرسول صلى الله عليه وسلم (لا ضرر ولا ضرار)[39]، وتكون ملكية الجماعة في الأشياء التي لا يصلح الانفراد بتملكها مثل موارد المياه والطرق والمرافق العامة وما شابه ذلك، (الناس شركاء في ثلاث الماء والكلأ والنار)[40].

35 عبد الله فراج الشريف : مرجع سابق ، ٢٨٥.
36 الشاطبي : مرجع سابق، ج٢، ص١٨.
37 الجال : النشاط الاقتصادي في ضوء الشريعة الإسلامية ، ص١٢٤، ط دار الشروق ١٣٩٧هـ جدة.
38 العبادي : عبد السلام ، الملكية في الشريعة الإلامية ، ص٢٣ ، ط١٩٧٤م.
39 ابن ماجه : السنن ، ج٢ ، ٧٨٤ ، حديث صحيح ، ط دار الفكر .
40 أبو داود : السنن ، ج٢ ، ط دار إحياء السنة النبوية ، المدينة المنورة.

٨ــ الحرية الاقتصادية ودور الدولة في التنمية :

تتضمن هذه القاعدة إقرار مبدأ الحرية للأفراد ضمن نطاق المبـــادئ الـــشرعية وهي متنوعة فمنها حرية في العمل، وحرية في التعامـــل بالمعـــاملات المـــشروعة كالبيع والشراء، وحرية في التملك وإقامة المشروعات الإنتاجية الخاصة، وتقـــوم الدولة بالإشراف والمراقبة للنشاط بصفة عامة ومنع الممارسات غـــير المـــشروعة كالغش والاحتكار والربا، وتعمل على ضبط النظام والعدالة وإقامة ما يحتاجـــه المجتمع من خدمات ومرافق عامة[41]. وتتصرف الدولة فيما يخصها من أموال بمـــا تقتضيه المصلحة العامة.

ثالثاً : خصائص التنمية في الإسلام :

للتنمية في الإسلام خصائص جوهرية عديدة تميزها عن غيرها من أهمهـــا مـــا يلي[42]:

١ــ التنمية المتوازنة :

إن التنمية في الإسلام، تنمية متوازنة تجمع بين تنمية الإنسان، وإعداده إعـــداداً صحيحاً – ليضطلع بمسؤولياته أمام الله عز وجل – وبين تنمية البيئة المحيطة بـــه اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً وثقافياً، لتمكنه من القيام بهذه المـــسؤوليات علـــى الشكل المطلوب.

٢ــ تنمية متعددة الجوانب :

التنمية في الإسلام بمجالاتها الاقتصادية والاجتماعية لها جوانبها المختلفة الـــتي تتعد بتعدد النشاطات والفعاليات التنموية في المجتمع، وترتبط بعلاقات وثيقة تتأثر بعضها ببعض، وتلبي حاجة الإنسان في مختلف مراحل نموه وحياته.

---

41 المبارك ، محمد : آراء ابن تيمية في الدولة ، ص ١٠٤ ، دار الفكر بيروت.
42 البشير : م.س ، ص٢.

٣ــ تنمية شاملة :

التنمية في الإسلام تنمية شاملة كما هو واضح من مفهومها، أي شاملة لجميع نواحي التعمير في الحياة كافة، تبدأ بتنمية الإنسان ذاتياً، وذلك بتربيته دينياً وبدنياً وروحياً وخلقياً، ليقوم بالدور المنوط به إسلامياً، لتتحقق له الحياة الطيبة التي ينشدها، ويستطيع في ضوئها أن يحقق الغاية العظمى، وهي عبادة لله وحده.

فهي شاملة، لأنها تتضمن جميع الاحتياجات البشرية من مأكل وملبس، ومسكن، ونقل، وتعليم، وتطبيب، وترفيه .. الخ.

٤ــ تنمية إنسانية وأخلاقية :

الإسلام دين أخلاق ومعاملات فاضلة، كرم الإنسان وجعله من أفضل المخلوقات، وسخرها له، لهذا ارتبط مفهوم التنمية في الإسلام بالقيم والأخلاق الفاضلة، وأصبح تحقيق التنمية بشكل عام من خلال التنمية الإنسانية والأخلاقية، مطلباً جماعياً وفردياً بل وحكومياً أيضاً، حيث يسهم فيه كل فرد من أفراد المجتمع. لأنها إنسانية المبادئ، ذات أهداف أخلاقية عظيمة.

٥ــ تنمية عقائدية اجتماعية :

ترتكز عملية التنمية في الإسلام على مرتكزين أساسيين تمكنها من تحقيق أهدافها[٤٣].

الأساس الأول : مرتكز العقيدة الإسلامية، والتي ينبع منها إقامة قدر من العمران، والتقدم الاقتصادي والاجتماعي على ظهر الأرض. ذلك لأن العقيدة الإسلامية ترسم للإنسان دوره في الحياة ومسؤوليته تجاهها، ثم تأمره أمراً صريحاً بأن ينهض بكل ما يحقق له الرخاء الاقتصادي والاجتماعي.

---

[43] البشير : م.س ، ص٢.

الأساس الثاني : مرتكز الإرادة المجتمعية "الجامعية" وإنماء الشخصية الجماعية للمجتمع المسلم، والتي تستند إلى القيم الاجتماعية.

٦ـ تنمية مغايرة في جوهرها للتنمية في النظم الوضعية :

التنمية في الإسلام تقف موقفاً مغايراً تماماً للمرتكزات الوضعية في التنمية، والتي تستمد من فهم الفكر الإنمائي الوضعي الذي يركز على الجانب المادي، بينما تغايره التنمية في الإسلام باحتوائها على الجانبين معاً المادي والمعنوي، الدنيوي والأخروي فتتم التنمية في ظل العدالة الاجتماعية.

٧ـ التنمية المتكاملة :

إن التنمية لا تقتصر فقط على تنمية الموارد المادية والبشرية، بل هي تنمية متكاملة في كافة أجزاء النظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والمالي والضريبي والتعليمي، فالتنمية هي نظام اقتصادي إسلامي عام يقوم على الملكي العامة والخاصة للموارد، والثبات والتطور، والحرية المنضبطة بقواعد الشرع الكامل.

٨ـ تنمية مستمرة :

التنمية في الإسلام تنمية متواصلة ومستمرة مستديمة لا تنقطع من جيل إلى جيل، فهي تعمل على معالجة المشكلات التي تواجه الأمة في كل عصر، وتعمل على التخفيف من حدتها وخاصة تلك التي تؤرق المجتمع كالفر، والجوع، والجهل، والمرض، وتعمل على محاربة التخلف وتسعى نحو التقدم، وتواجه مشكلات التضخم، والبطالة، وتلوث البيئة ومكافحة الجريمة.

رابعاً : أهداف التنمية في الإسلام :

يمكن تحديد الأهداف الأساسية للتنمية في الإسلام بما يصلح أن يكون أساساً علمياً للتنمية في جميع دول العالم المتقدمة والمتأخرة الصناعية والنامية معاً، لا ينبغي التركيز على الأهداف الاقتصادية فقط وخاصة أنها تقوم على تحقيق

الكفاءة الاقتصادية في الأداء والإنتاج وتلبية الحاجات اللازمة للإنسان ونظراً لأهمية تلك الأهداف الاقتصادية في نجاح التنمية إلا أن هذا النجاح رهين باعتبارات دينية واجتماعية أخرى يجب أن تؤخذ في الحسبان ويجب مراعاة تحقيق ذلك.

(فقد يتعارض تحقيق الأهداف الاجتماعية مع مبدأ الكفاءة الاقتصادية ولكن لضمان سلامة عملية التنمية لابد من حساب تلك الأهداف وتقديرها والأخذ في الاعتبار تحقيقها ومن ذلك مبدأ تحقيق العدالة في توزيع عوائد التنمية يقضي أحياناً بالتغاضي بعض الشيء عن تحقيق الكفاءة الاقتصادية كقاعدة تقوم عليها أهداف التنمية في سبيل توزيع التنمية على أكبر عدد من السكان. فمثلاً قد يستلزم الأمر استصلاح مساحات جديدة من الأراضي القابلة للزراعة لتوسيع قاعدة الملكية الزراعية حتى ولو ظلت إنتاجية الأراضي المستصلحة أقل من إنتاجية الأراضي المنزرعة القديمة لفترة من الزمن في سبيل تمليك أكبر عدد من الزراع ومن أمثلة ذلك أيضاً تحديد القيم الإيجارية للأراضي الزراعية)[٤٤].

وهنا يجب الإشارة إلى أن غض النظر عن تحقيق الكفاءة الاقتصادية يجب أن لا يكون بدرجة كبيرة في سبيل تحقيق عدالة التوزيع وإلا انعكس ذلك بالضرر على التنمية ذاتها بل من الواجب إحداث توازن بين عدالة التوزيع مع المحافظة على تحقيق الكفاءة الاقتصادية في الأداء بالدرجة الأولى.

ولهذا تهتم التنمية في الإسلام بتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للتنمية الشاملة على حد سواء والاعتدال في ذلك فلا تعمل على تحقيق النواحي المادية أو الاقتصادية على حساب النواحي المعنوية أو الاجتماعية. فالعمارة تحقق الجانبين المادي والمعنوي من خلال الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، فالإسلام دين واحد

[44] عز الدين همام أحمد : محاضرات في التخطيط الزراعي ، ص٤١.

شامل لكافة جوانب التنمية التي تجعل من الإنسان ركيزتها وهي منه وإليه وبدونه لا تكون.

وجميع هذه الأهداف اقتصادية أو اجتماعية هدفها تحقيق غاية أسمى وهي عبادة الله وحده سبحانه وتعالى. هذا الهدف السامي الذي لا يمكن تحقيقه إلا إذا تحققت جوانب التنمية وأهدافها المادية والمعنوية والاقتصادية والاجتماعية على حد سواء فلا اهتمام بأحدهما دون الآخر.

أ : الأهداف الاجتماعية للتنمية الإسلامية :

١ــ تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية :

من المعلوم أن الهدف الأساسي للتنمية في الإسلام هو عبادة الله سبحانه وتعالى، والعمل على تحقيق هذا الهدف لا يكون إلا بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية من خلال توجيه الإنسان وتهيئته للقيام بتطبيقها وتوفير كافة متطلباته اليومية التي تساعده على التمسك بدينه، فهذا الهدف الذي تسعى إليه التنمية الشاملة في الإسلام وهو الذي يقيم المجتمع المطبق لأحكام الله ويعمل على توفير المناخ الصالح لعملية التنمية والذي لابد من تحقيقه قال تعالى :﴿ ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا [45]﴾ .

٢ــ تحقيق المصلحة العامة :

تهدف التنمية إلى مراعاة المصلحة العامة التي عبر عنها الغزالي بقوله أنها (جلب منفعة أو دفع مضرة راجعتين إلى مقصود الشارع من حفظ للضروريات الخمس الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال. فكل ما يتضمن حفظ تلك الأصول

[45] (المائدة ٠٠٣)

الخمسة فهو مصلحة وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعه مصلحة[٤٦].

٣ــ العدالة الاجتماعية في توزيع الدخل :

تهدف التنمية إلى تحقيق العدالة بين أفراد المجتمع. لأن توفير المتطلبات الاقتصادية وغيرها للمجتمع لا يكفي ما لم تحقق العدالة الاجتماعية في توزيع الدخل بين الأفراد الذي قد يؤدي بشكل مباشر إلى انخفاض الادخار في المراحل الأولى للتنمية ولكنه يؤدي بعد ذلك في المدى الطويل إلى نمو الناتج القومي بشكل أكثر استقراراً وباستمرار الانتعاش الاقتصادي دون تقلبات مما يعني نمو معدلات الادخار والاستثمار بشكل مستقر ومستمر.

وتقوم عدالة التوزيع للدخل في الفكر الاقتصادي الإسلامي على مبادئ أساسية من أهمها :

١ــ مبدأ التفاضل بين الخلق لأن الله خلقهم مختلفين في قدراتهم، وعقولهم، وصفاتهم، وأرزاقهم المقدرة لهم في الحياة قال تعالى :﴿ وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ فِي ٱلرِّزۡقِ[47]﴾ .

٢ــ مبدأ عدم تركز الأموال في أيدي قليلة من الناس في المجتمع وقد جاء في آية الفيء ومصارفه قوله تعالى :﴿ كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡ[48]﴾ .

---

46 الإمام الغزالي : المستصفي ، ط الأولى ١٣٢٢هـ ، ج١ ، ص٢٨٦، بتصرف.
47 (النحل ٠٧١)
48 (الحشر ٠٠٧)

يقول ابن كثير في شرح الآية[49] (كي لا تبقى الأموال يتغلب عليها الأغنياء ويتصرفون فيها بمحض إرادتهم). فهذه الآية تعتبر أساس إعادة توزيع الثروة بين أفراد المجتمع[50].

٣ــ مبدأ إقامة العدل وهو المقصد الأساسي من التنمية في الإسلام بل هو المطلب الحقيقي من إرسال الرسل والكتب السماوية (فالله سبحانه وتعالى أرسل الرسل وأنزل معهم الكتب ليقام العدل بين الناس كما قامت به السماوات والأرض)[51].

٤ــ يتم توزيع الدخل عن طريق التنظيمات المالية المشروعة ومن أهمها ما يلي[52]:

أ ــ تنظيمات تقوم بها الدولة :

ــ الزكاة المفروضة والتي تجب في كثير من الأموال حيث تجني سنوياً بعد تحقيق شروطها. وتعطي لمستحقيها حسب مصارفها المشروعة.

ــ الخراج وهو الوظيفة على الأراضي الزراعية الخراجية حيث يجبي سنوياً وهذه الضريبة تعمل على إعادة توزيع الدخل من جهة أن المشروعات التي تمول بها ضريبة الخراج تعود بالنفع على جماعة المسلمين.

ــ التوظيف في أموال الأغنياء عند الحاجة وضريبة المشروعات الاستثمارية والخدمات المختلفة التي تقوم الدولة بجلبها من المستفيدين من تلك المشروعات والخدمات.

ب ــ تنظيمات خاصة بالأفراد وهي نوعان[53] :

ــ **تنظيمات واجبة على الأفراد** : وهذه تمثل النفقات الواجبة على الأقارب وزكاة الفطر، والإرث.

49 ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، ج٤ ، ص٣٣٦.
50 سيد قطب : في ظلال القرآن ، ج٤ ، ٢١٨٢.
51 ابن القيم : الطرق الحكمية ، ص١٤.
52 د. محمد عبد المنعم عفر: الاقتصادي الإسلامي، ج١، ص٣٧٩، وأحمد مجذوب: السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي، ص١٧٧.
53 أحمد مجذوب : السياسات المالية في الاقتصاد الإسلامي ، ص١٧٩.

ــ **التنظيمات التطوعية أو الاختيارية** : مثل الوقوف والهبــة والوصــية، والصدقة بفضل المال فهذه التنظيمات المالية سواء كانت المحددة والتي تقوم بها الدولة أو التي يقدمها القطاع الخاص إما تطوعاً أو اختياراً أو تكليفــاً فمهمتها توزيع الدخل في المجتمع. لتخفيف الحــد الأدنى مــن الإشــباع لأفراده.

٤ــ تحقيق العدالة في ملكية عناصر الإنتاج :

هناك من التنظيمات ما يمكن به العمل على تحقيق العدالة وتمكين الفقــراء في المجتمع من امتلاك بعض عناصر الإنتاج ومن ذلك مثلاً :

أ ــ الإحياء للأراضي الموات بإذن من ولي الأمر.

ب ــ الإقطاع لبعض الموارد الطبيعية من أجل استغلالها واستثمارها أفضل استثمار، فإن تطبيق هذين النظامين يعملان على تحقيق العدالة في ملكيــة الأراضي، وتوسعتها وتمليكها لمن يستطيع امتلاكها.

ج ــ تحقيق العدالة في الملكية، يكون أيضاً بعــدم تحديــد المــساحات المستغلة، وعدم تحديد كمية الإنتاج لأن (الأصل في الإسلام أن المالك حر فيما يملك)[٥٤]. إلا إذا كان هناك ضرر يلحق بالغير أو بالمجتمع. فــاحترام مبدأ الملكية الخاصة وإقرارها بأنواعها وعدم إلغائهــا إلا مــا اقتــضت الضرورة الشرعية إلغاؤه مبدأ أصيل في الإسلام لأن (الناس مسلطون على أموالهم ليس لأحد أن يأخذها أو شيئاً منها بغير طيــب أنفــسهم إلا في المواضع التي تلزمهم)[٥٥] ومن ذلك (حالة الضرورة وحاجــة النــاس إلى الشيء أو منفعته)[٥٦]. مثل المضطر إلى طعام الغير، مثل الغرس والبناء الذي في ملك الغير فإن لرب الأرض أن يأخذه بقيمة المثل لا بأكثر ويقاس على

---

[54] محمد المبارك : آراء ابن تيمية في الدولة ، ص ١٠٤.
[55] ابن تيمية : الحسبة ، ص٢٠.
[56] محمد المبارك ، المرجع السابق ، ص١٢٩.

ذلك تحديد المساحات وكمية الإنتاج فإن دعت الضرورة لتحديـــدها وإلا فالناس لهم الحرية في إنتاج ما شاؤوا من الأشياء المباحة ويحد ذلك أيـــضاً حاجة الناس لتلك المنتجات أو حاجة المنتجين لقيمتها فلابد من اســـتثمار هذه الملكيات[٥٧].

د ـــ تحقيق العدالة بحرية استثمار الملكيات الخاصة ومنحها حـــق العمـــل وإمكانياته، كما وضع الضوابط للملكيات العامة المشروعة (فلـــم يتـــرك للمستثمر الخاص الحرية المطلقة في استثمار أمواله كيف شاء، مثل ما هـــو حادث في النظام الرأسمالي. ولم يجعل المصلحة لفئة أو حزب معين كما هو حال النظام الاشتراكي)[٥٨]. بل جعل الأصل الحرية وفق حدود الـــشريعة الإسلامية. كما جعل التنازل عن الملك في حالة معينة سواء برضا نفس أو بدونه إذا اقتضت ذلك المصلحة العامة للمجتمع مع التعويض للملك.

٥ـــ توفير الخدمات الاجتماعية العامة :

من الأهداف الاجتماعية للتنمية في الإسلام توجيـــه اهتماماتهـــا بالخـــدمات الاجتماعية العامة للريف والمناطق السكانية والاهتمام بالبنية الأساســـية صـــحياً واجتماعياً وثقافياً. وتحتاج لبيئة الريفية التي يعيش فيها المجتمع الزراعي كثيراً مـــن الخدمات للمحافظة على نمط الحياة الفطرية بها. ولهذا فإن من أهـــم الخـــدمات الاجتماعية التي تحققها التنمية في الإسلام بشكل عام توفير قدر مناســـب مـــن المراكز الصحية والثقافية والتدريبية والإرشادية لكي تعمل هذه الوحدات مجتمعة على تطوير المجتمع الريفي وذلك (للتقليل من الفوارق الحضارية بينها وبين المجتمع الحضري، ومن ناحية أخرى الارتفاع بمستوى الفرد صحياً وثقافياً)[٥٩].

---

57 النمري : د. خلف سليمان : التنمية الزراعية في ضوء الشريعة الإسلامية ، ج١، ص١١٤.
58 د. شوقي أحمد دنيا : تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي، ص١٤٥.
59 د. سالم النجفي : التنمية الاقتصادية الزراعية ، ص٦٣.

٦ــ التكافل الاجتماعي :

إن تحقيق التكافل الاجتماعي للمجتمع هدف اجتماعي للتنمية في الإسلام خاصة لأن المجتمع يكثر فيه أصحاب الحاجات وأصحاب الدخول المنخفضة جداً خاصة فئة العمل الذين لا يملكون أحد مقومات الإنتاج سوى العمل، وإضافة إلى كثرة عدد أفراد الأسرة في المجتمع المسلم. ولهذا فإن قيام مؤسسة الضمان الاجتماعي بدورها في المجتمع له أهمية خاصة وقد جعل الإسلام عدداً من الموارد لهذه المؤسسة ومنها الزكاة، والخراج، والنفقات وغيرها من الموارد. وتعتبر الزكاة ذات أهمية خاصة في تحقيق التكافل الاجتماعي.

ب : الأهداف الاقتصادية للتنمية في الإسلام :

١ــ تحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع والخدمات :

تهدف التنمية في الإسلام إلى سد حاجة المجتمع بأكمله. وتحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع والخدمات المتعددة ولكن تحقيقها يتم في الإسلام على ثلاث مستويات وهي الضروريات، والحاجيات، والكماليات.

٢ــ تحقيق الاستقرار الاقتصادي والأمن :

تهدف التنمية في الإسلام إلى تحقيق الأمن والاستقرار للإنسان، فالاستقرار والأمن نعمتان من نعم الله متى توفرت للإنسان قوى مركزة واستطاع القيام بواجباته فتوفير الغذاء للإنسان مثلاً يحقق له أمناً واستقراراً وهذه النعمة الربانية الأمنية مقدمة على سائر أنواع الأمن.

قال تعالى :﴿ لِإِيلَٰفِ قُرَيۡشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمۡ رِحۡلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيۡفِ ۝٢ فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ۝٣ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم

مِّنۡ خَوۡفِۭ ﴿٤﴾[60]﴾ . كما امتن الله على الناس بهذه النعم وبين أنها تزول بسبب الكفر.

قال تعالى : ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ يَأۡتِيهَا رِزۡقُهَا رَغَدٗا مِّن كُلِّ مَكَانٖ فَكَفَرَتۡ بِأَنۡعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلۡجُوعِ وَٱلۡخَوۡفِ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ﴿١١٢﴾[61]﴾ فتحقيق الأمن في الأوطان هدف عام تسعى العمارة في الإسلام إلى تحقيقه.

٣ــ الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية :

يعتبر استغلال الموارد هدفاً ضرورياً للتنمية من أجل تحقيق الأهداف السابقة ولكن نقصد به هنا استغلال الموارد الاقتصادية استغلالاً أمثل أي (إنتاج أكبر كمية بأقل تكلفة ممكنة)[٦٢] فاستغلال الموارد يكون مثلاً باستثمار مورد العمل من خلال التدريب الفني ومتابعة الأساليب العالمية للرفع من كفاءة العمل الإنتاجية، والوصول إلى التشغيل الكامل قدر الاستطاعة والقضاء على ظاهرة البطالة بأشكالها المختلفة، من خلال استغلال الموارد الطبيعية بالكيف المطلوب لا بالكم فقط.

٤ــ الحد من البطالة :

تهدف التنمية إلى الحد من البطالة في المجتمع ويكون بتوفير فرص عمل للقادرين عليه إتباعاً للسياسة العامة في الإسلام التي تحث على العمل الطيب المنتج

---

[60] (قريش ٠٠١-٠٠٤)
[61] (النحل ١١٢)
[62] بتصرف : د. محمد عبد المنعم عفر، الاقتصاد الإسلامي ، ج٣، ص٥٠.

قال تعالى :﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ [63]﴾ . والابتغاء من فضل الله يشمل كافة الأعمال الطيبة.

فإتاحة الفرصة للعمالة القادرة في مجال تخصصها يكون له أثر كبير في زيـــادة الإنتاج والدخل للعامل وللمجتمع. خاصة إذا توفر للعمالـــة التـــدريب والعلـــم والمعرفة باستخدام الوسائل والحوافز المشجعة على العمل، ورفع إنتاجية العامـــل وذلك بتعليمه وتدريبه وإكسابه الخبرة في استخدام الأجهزة والآلات الحديثـــة. وميكنة العمل والتي تؤدي إلى رفع إنتاجية العمل من[٦٤] ناحية واستخدام عمالـــة أقل وهذا قطعاً يخدم البلدان قليلة العمالة أو الفقيرة في العمالة حيـــث أنـــه مـــع استخدام الميكنة سيكون هناك عمالة ذات خبرة نتيجـــة اســـتخدام الأســـاليب والآلات والأجهزة من حاسبات إلكترونية وغيرها.

٥ـــ توفير الموارد اللازمة للتنمية :

يتطلب تنفيذ برامج التنمية تعبئة الموارد اللازمة للتنمية (ويقع العبء الكبير من هذا التمويل على القطاع الزراعي، أو الاســـتخراجي في أول مراحـــل التنميـــة باعتبارها المنتج الأول والمصدر الأول الأساسي لتمويل الاستثمارات حيث تشير التجارب التنموية في القرن التاسع عشر وحتى الثلاثينات من القرن العـــشرين في العالم الثالث إلى ما قام به قطاع الزراعة من دور أساسي في تحقيق نسب مرتفعة من التمويل الوطني للتنمية الاقتصادية)[٦٥].

وكذلك ما لمسناه وشاهدناه في العصر الحاضر من قيام قطاع استخراج المعادن في المملكة العربية السعودية بتمويل وطني أساسي لعمليـــات التنميـــة، حيـــث الاعتماد كان على التمويل الذاتي.

---

63 (الجمعة ١٠)

64 رمزي سلامة : اقتصادية التنمية ، ص٢٢٢ وما بعدها.

65 عز الدين همام أحمد : التخطيط الزراعي، ص٣٩، والمرجع السابق، ص٢٢.

خامساً : مقومات التنمية في الإسلام :

إن قطاعات التنمية تحتاج إلى مقومات أو عناصر مادية تقوم عليها وتعتبر هذه المقومات أمراً أساسياً تعمل التنمية على تطويره وتنميته واستغلاله. وتتمثل هذه العناصر فيما يلي :

١ــ الموارد الطبيعية بكافة ألوانها وأنواعها :

وتتكون الموارد الطبيعية من أراضي ونباتات وثروات حيوانية برية، وثروات معدنية، وثروات بحرية، وسواء أكانت هذه الموارد ثابتة أو منقولة، فإنها تحتاج إلى من يقوم باستغلالها واستثمارها، ويقوم الإنسان بهذا الدور الهام في الحياة، فيقوم بالتوليف بينها وخلق ما يحتاجه من سلع وخدمات حسب حاجته ورغباته وقدرته، مستخدماً ما توصل إليه من علم وتقدم تكنولوجي ومعلومات وآلات وأفكار علمية ناتجة عن تطور البحث العلمي.

إن هذه الموارد الاقتصادية هي مقومات أساسية تقوم عليها التنمية في عصرنا الحاضر، وتبرز أهميتها في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما أن تنميتها يجب أن تكون وفقاً للأسس والقواعد التي تقوم عليها التنمية والتي سبق ذكرها[٦٦].

فهي وثيق الصلة ببعضها البعض فالإيمان بالقول لابد وأن يسانده الإيمان بالعمل وتقوى الله في القلب لابد أن يواكبها إتقان العمل الذي يقوم به الإنسان وكذلك احترام تلك النعم وعدم تبديدها والعبث بها، بل لابد من شكرها قولاً وعملاً باستخدامها أفضل استخدام مناسب للاستفادة منها.

[66] انظر ص٦ من البحث وما بعدها.

٢ــ الموارد البشرية :

تتطلب تنمية الموارد البشرية مراعاة ما يلي :

١ــ الخصائص المتعددة التي تتميز بها الموارد البشرية : والتي لابد من تنميتها والعمل على زيادتها يعود عليه وعلى الأمة بالمنفعة والمصلحة فكل مورد بشري يمكن الاستفادة منه كما يمكن تطويره وعليه فالقوى العاملة تمثل جزءاً من سكان المجتمع القادرين على العمل والذين يتحتم عليهم كفالة غير القادرين على العمل، كالأطفال، والعجزة، والمرضى، والعناية بهم.

٢ــ ضوابط لسن العمل :

لقد حددت قوانين العمل سناً معينة كحد أدنى للدخول في دائرة العمل وسن معينة كحد أعلى للخروج من القوى العاملة وتختلف القوانين في تحديد هذا السن فقد حددت منظمة العمل الدولية سن القوى العاملة بين خمسة عشر سنة وأربعة وستون سنة، كما حدد أيضاً هذا السن بين خمسة عشر، وتسعة وخمسون سنة، وكذلك بين خمسة عشر، وخمسة وخمسون سنة وأيضاً بين ستة عشر وخمسة وستون سنة[٦٧].

والإسلام لم يحدد سن معينة للعمل ولكن وضع بعض الضوابط لحماية المجتمع وخاصة صغار السن في المجتمع فلا حد أدنى ولا حد أعلى لسن العمل لأن العبرة بالمنفعة والقدرة على العمل. ومن أهم الضوابط التي وضعها الإسلام لحماية صغار السن في هذا الخصوص ما يلي :

أ ــ حسن التصرف ويعرف بالاختبار لقدرتهم على العمل وتجريبهم لمعرفة إمكانيتهم على اكتساب المعرفة وحسن التصرف.

ب ــ القوة والقدرة على العمل : فالصبي غير القادر أو غير القوي تمنعه قواعد الشريعة العامة القاضية برفع الضرر ومنع الخطر، وعمل غير القادر فيه

67 مدني علاقي : تنمية القوى البشرية، ص٢٢ ، ٢٣ ، م.س.

ضرر عليه قد يؤدي إلى هلاكه أو تلفه وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ [68]﴾ ، فإذا كان قادراً على العمل جاز له بإذن وليه فإن قيل أن عثمان بن عفان قال : (لا تكلفوا الصغير الكسب فإنه إذا لم يجد سرق وعفوا أعفكم الله وعليكم من المطاعم ما طاب)[٦٩].

فجوابه أنه وارد في الصغير غير القادر والذي لا يحسن العمل والتصرف. ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر عندما طلب الأمارة (إنك ضعيف وإنها أمانة)[٧٠] فلو كان قادراً عليها لما منعه الرسول من ذلك.

ج ــ الخبرة والمعرفة التي تكتسب بالتعليم والتدريب. وهذه الضوابط تنطبق على كبار السن حيث أنه ليس في الإسلام تقاعد عن العمل بسن معين، فالعامل ما دام قادر على العمل ولديه خبرة فله الحق في العمل، فإذا عجز أو ضعف عن العمل لكبر أو مرض أو حادثة أو فقر فكفالته على الدولة ومن الأمثلة على ذلك أمر عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– خازنه أن ينظر في أمر العجزة وكبار السن والمرضى[٧١]. فالعامل ما دام قادراً على العمل فهو يدخل في قوة العمل.

٣ــ مساهمة المرأة في التنمية :

للمرأة الحق في أن تساهم مع الرجل في التنمية، وإن كانت القاعدة الأساسية في تنظيم الأسرة في الإسلام، تنص على أن المرأة عليها مسؤولية كبيرة وهي تربية الأجيال والعناية بهم، ومكان عملها هو البيت تدير شؤونه، وتربي أولادها،

---

68 (البقرة ١٩٥)
69 محمد زكريا : أوجز المسالك إلى موطأ مالك، ج١٥، ص٢٤٧.
70 مسلم : الصحيح مع شرح النووي، ج١٢، ص٢٠٩.
71 أبو يوسف : الخراج، ص١٣٦.

وتقوم بواجب زوجها والمحافظة على أمواله وبيته لقول الرسول الكـــريم عليـــه الصلاة والسلام (المرأة راعية على بيت زوجها وهي مسئولة)[٧٢].

والله سبحانه وتعالى كرّم المرأة بذلـــك وجعل مكانها هو البيت قال تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ [73]﴾ .

وقد أذن الإسلام للمرأة أن تخرج من بيتها في أحوال وبقيود معينـــة جـــاء في صحيح الإمام البخاري (قد أذن أن تخرجن في حاجتكن)[٧٤]. فهذه رخصة للمرأة بالخروج، وفيه مراعاة للأحوال والضرورات. فإذا خرجت المرأة للعمل خـــارج المنـــزل فعليها أن تتمسك بالضوابط التي وضعها الإسلام مراعاة لدينها، وحفظاً لشرفها وكرامتها، وعلى ولي الأمر أن يعينها على التمسك بأحكـــام الإســـلام ومبادئه داخل البيت وخارجه.

ومن تلك الضوابط :

أ ــ التمسك بأحكام الشريعة الإسلامية وأخلاقها وآدابها كغض البصر، والحياء، وحفظ اللسان، وترك الطيب والتزين عند الخروج من البيت، وعدم إظهار الزينة للرجال، قال تعالى :﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا [75]﴾

[72] الإمام البخاري ، الصحيح مع فتح الباري، ج٢٩٩/٩، كتاب النكاح.
[73] (الأحزاب ٠٣٣)
[74] الإمام البخاري : الصحيح مع فتح الباري، ج٢٤٩/١.
[75] (النور ٠٣١)

ب ـــ التمسك بالحجاب الإسلامي أثناء الخروج للعمل. وأن لا يتخذن ملابس لا تليق بهن كمسلمات حيث تنكشف معها رؤوسهن، وأذرعهن، ومعظم أرجلهن وهذا اللباس الذي يكشف عن أجسامهن ويفضح العورات ليس بلباس في نظر الإسلام، فجسد المرأة كله عورة إلا وجهها وكفيها إذا أمنت الفتنة.

ج ـــ أن لا تخرج للعمل إلا بإذن ولي أمرها وهو أبوها أو أخوها أو زوجها أو من تجب نفقتها عليه.

د ـــ أن لا يكون مكان العمل فيه اختلاط الرجال بالنساء في أي مجال عملت فيه سواء كان زراعة أو صناعة أو تجارة أو خدمات بمختلف أنواعها. فيخصص مكان لعمل النساء مستقلاً عن عمل الرجال أو يكون وقت عمل النساء غير وقت عمل الرجال على شكل ورديات أو نوبات.

إن مساهمة المرأة في التنمية في المجتمع المسلم مع الرجل له أثر كبير يتمثل في إتاحة الفرصة لقطاع كبير من النساء في العمل، مما يؤدي إلى زيادة الإنتاجية وخفض تكاليف العمل، وتوفير عمالة للقطاعات المحتاجة، كما أن ذلك يؤدي إلى زيادة دخل الأسرة ورفع مستوى المعيشة للأسرة والمجتمع.

وهذه المساهمة الفعالة لابد أن تكون وفق ضوابط الشريعة الإسلامية خاصة إذا استطاعت المرأة أن توفق بين عملها الأساسي داخل البيت وخارجها والأهم من ذلك هو محافظتها على أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية عند عملها داخل المنزل وخارجه، كما ينبغي أن لا يكون في خروجها من البيت ضرر على نفسها أو على أولادها أو زوجها. فإذا وجد الضرر منعت من الخروج أما إذا نظرنا إلى المجتمعات الأخرى غير الإسلامية أو التي تخلت عن الإسلام وأصبح خروج المرأة فيها للعمل بدون ضابط أو قيود أو حدود مشروعة متبرجة غير

ملتزمة فإنها وإن حققت للتنمية أو للمجتمع بمساهمتها آثاراً اقتصادية ومادية فإنها مع ذلك خسرت عقيدتها لأنها خالفت أمر الله وكرامتها وعزتها وتربية أبنائها.

٣ــ استخدام التقدم العلمي والفني في التنمية :

إن التقدم العلمي والفني هو (تلك المعارف والمعلومات والأساليب التكنيكية التي يمكن استخدامها في زيادة الإنتاج أو تحسين العمليات التسويقية)[٧٦].

ويمثل التقدم العلمي والفني في هذا العصر أهم العوامل المسؤولة عن التنمية الاقتصادية حيث يشمل استخدام نتائج البحوث والدراسات العلمية، واستخدام الآلات والأجهزة الفنية واستعمالها في تنمية الإنتاج، فهي تعمل على زيادة الربح لدى الأفراد والمشروعات من الإنتاج وتخفف المصاعب والمشقات وتشجع على استقرار المنتجين اقتصادياً. وتقلل من استخدام الأيدي العاملة بقصد زيادة الإنتاج من ناحية والاستعانة بهذه العمالة في مجالات أكثر جدوى من ناحية ثانية[٧٧]. كما أن استخدام الأساليب الفنية والعملية يعني التغلب على ندرة الأيدي العاملة في البلدان التي تعاني نقصاً في الموارد البشرية وهي تعني تطور القدرة العلمية لدى الإنسان حيث تزداد خبرته وثقافته فيعرف كيف ينتج، وكيف يسوق منتجاته ومتى يسوق، وكيف يحفظ منتجاته ويطور من إنتاجه باستخدام الآلات والأساليب الفنية في كافة عملياته الإنتاجية.

١ــ متطلبات استخدام التقدم العلمي والفني في التنمية :

ومن أهم متطلبات استخدام التكنولوجيا أو التقدم العلمي والفني في التنمية ما يلي :

أ ــ أن استخدام التقدم العلمي والفني في التنمية الاقتصادية للمجتمع الإسلامي يجب أن يتم وفق مبادئ وأسس الشريعة الإسلامية. سواء كانت هذه التكنولوجيا نابعة من داخل المجتمع أو منقولة إليه من خارج المجتمع.

---

76 د. عصام أبو الوفا وعلي يوسف خليفة : مقدمة في الاقتصاد الزراعي، ص٣٤١.
77 محمد أبو لبدة: الزراعة بين الدعم والميكنة ، ص١٧.

ويجب أن لا تتعارض هذه التكنولوجيا أو استخدام ثمارها مع أحكام الشريعة الإسلامية، وأن لا تؤدي إلى تعطيل أحد مقاصدها الشرعية (الـــدين، الـــنفس، العقل، العرض، المال).

ب ـــ أن يكون استخدام التكنولوجيا وفق خطط مرسومة ومدروســـة مـــسبقاً فالتخطيط ضرورة لكل عمل يقوم به الإنسان كفرد فما بالك بالجماعة أو المجتمع ككل، حيث بالتخطيط السليم يمكن للمجتمع أن يتفادى الآثـــار السلبية التي قد تحدث، مع استخدام ثمار التقدم العلمي والفني[٧٨].

وتبقى حقيقة واقعية لابد من الاهتمام بها في تخطيط اســـتخدام التكنولوجيـــا وهي (رفع إنتاجية الفرد عن طريق نوعية المنتجين وإجراء التحسينات اللازمة في مجالات التدريب والتعليم).

ووجود الموارد الطبيعية التي تتطلب استخدام التكنولوجيـــا، وهـــي متعـــددة كالأراضي الصالحة للإنتاج[٧٩] وهي مورد طبعي ينبغي استغلاله بشكل جيد ولن يتم ذلك إلا بواسطة استخدام التكنولوجيا في مختلف أشكالها بقـــصد الحـــصول على أفضل إنتاجية.

يتطلب استخدام التكنولوجيا قوى بشرية مدربة، ومتخصصة في تشغيل وإدارة وصيانة الأجهزة والآلات الميكانيكية والمستخدمة في الإنتاج ولذلك تنشأ ضرورة توفير مراكز للتدريب على تشغيل الآلات والمعـــدات وصـــيانتها وإصـــلاحها وكذلك إنشاء مراكز للصيانة والتصليح.

كما تتطلب التكنولوجيا واستخدام ثمراتها موارد مالية كبيرة جداً ابتداء مـــن رأس المال اللازمة لإقامة المؤســـسات التعليميـــة الفنيـــة، ومراكـــز البحـــوث والدراسات، وإنتاج أو تصميم أو شراء الآلات والأجهزة والمعدات، وكـــذلك

---

78 حسني ناثان : الزراعة في خدمة السلام، طبعة عام ٦٥م، دار الكرنك، القاهرة، ص٧٢.
79 يوسف محمود عبده : الميكنة الزراعية في البلدان الزراعية في البلدان المختلفة، ص٩٣، وما بعدها.

التدريب للقوى البشرية على التشغيل والصيانة إضافة إلى الأموال اللازمة للموارد الأولية.

(فأساليب الإنتاج تحدد إلى حد بعيد الإنفاق المطلوب للأرض والمنشآت وتكاليف العمالة والتجريب واحتياجات التمويل الأجنبي –الخارجي–)[٨٠].

وتبرز مشكلة توفير هذه الموارد المالية لهذه الأساليب التكنولوجية في معظم البلدان النامية بما فيها بعض البلدان الإسلامية، لأن استخدام الأساليب الحديثة والفنون الإنتاجية المتطورة (يجب أن يتوافق مع المقدرة المحلية للبلد، وأن تكون هناك مقدرة على متابعة التطور في هذه المجالات بما يوافق الظروف المحلية من خلال الأبحاث والدراسات، وتطوير المقدرة المحلية على التجديد والابتكار)[٨١].

٢ــ الآثار الاقتصادية لاستخدام التقدم العلمي والفني في التنمية :

لاستخدام التقدم العلمي والفني آثاراً متعددة منها الاجتماعي ومنها الاقتصادي ومن أهم ما يحدثه التقدم العلمي والفني من آثار اقتصادية في عملية التنمية بشكل عام ما يلي :

أ ــ **زيادة الإنتاج** : يؤدي استخدام التقدم العلمي والفني إلى زيادة الإنتاج نظراً لما يتميز به من سرعة وكفاءة وقوة وإمكانية، فيؤدي إلى زيادة إنتاجية وحدة الأراضي، وزيادة معدل إنتاجيتها[٨٢].

ب ــ **زيادة الكفاءة الإنتاجية للعمل** : تزداد كفاءة إنتاجية العمل وتنمية استخدام التقدم العلمي والفني في عمليات الإنتاج لأنها تخفض من وقت العمل، وتقلل من الفاقد بسبب العمليات اليدوية، خاصة إذا أحسن تدريبه على عمليات التشغيل والصيانة.[٨٣]

---

80 د. حاتم القرنشاوي: إعداد دراسة الجدوى وتقييم المشروعات، ص٥٧، طبعة عام ٧٧م.
81 د. محمد عبد المنعم عفر : الاقتصاد الإسلامي ، ج١ ، ص٣٣٩.
82 يوسف محمود عبده : الميكنة الزراعية في الدول المتخلفة ، ص٢٠، د. حاتم علوان السامرائي : دراسة اقتصاديات وطرق إدارة المزارع ، بغداد ، ص٢٢٦، طبعة عام ١٩٧٤م، إسماعيل عطية : اقتصاديات الميكنة الزراعية ، ص١٥.
83 إسماعيل عطية : مرجع سابق، ص١٥، د. يوسف محمود عبده: المرجع السابق، ص٤٣.

ج ــــ تخفيض تكاليف الإنتاج باستخدام ثمار التقدم العلمي والفـــني في زيـــادة الإنتاج الذي يؤدي إلى خفض أسعار المنتجات مع اقتراض ثبات جانـــب الطلب من السكان مما يوفر جزءاً من دخول المستهلكين، وهذا لا يتم إلا باستخدام الطرق الحديثة والملائمة لزيادة الإنتاج التي تساعد على تخفيض تكاليف الإنتاج[٨٤].

د ــــ استغلال الموارد الطبيعية استغلالاً أمثل خاصة في عمليات الإنتاج والتوســـع في استغلال الموارد الطبيعية الأرضية والمائية استغلالاً أمثل بأقـــل تكلفـــة ممكنة قدر الإمكان[٨٥].

هـــ ــــ إضافة إلى ما تقدم فإن للتقدم العلمي والفني آثاراً إيجابية في زيادة التبادل التجاري والحركة التجارية الخارجية للبلدان، وكذلك فإنه يعمـــل علـــى زيادة الدخل الفردي، كما يحدث بعض التغيرات الاجتماعية في المجتمـــع النامي[٨٦]، فيزداد الوعي الثقافي لهذه الأساليب العملية والفنية.

أما الآثار السلبية التي يحدثها استخدام الأساليب والآلات العلمية والفنية لمـــن أهمها ما يؤثر على الطبيعة –البيئة- ومنها منا يؤثر على الإنـــسان وخاصـــة في الاستغناء عن كثير من العمال عند استخدام الأساليب العلمية المتطورة، ويمكـــن القضاء على هذه السلبيات بعمليات البحث العلمي، والتدريب وإيجاد مجـــالات أخرى للعمل.

٤ــــ الموارد المالية :

يعتبر رأس المال أحد المقومات الهامة للتنمية خاصة وأنه يساعد على اســـتثمار واستغلال الموارد الطبيعية، ويوفر للإنسان الجهد والوقت في عمليات الإنتـــاج في كافة النشاطات الاقتصادية. ويعتبر وجود جهاز مصرفي على درجة من الكفـــاءة

---

84 إسماعيل عطية : اقتصاديات الميكنة الزراعية ، ص١٠.

85 يوسف محمود عبده : الميكنة الزراعية في الدول المتخلفة ، ص٤١، د. محمد عجيمة : الموارد الاقتصادية، ص٨٥، دار المعارف، ١٩٧٠م.

86 يوسف محمود عبده : المرجع السابق، ص٧٠، وما بعدها.

من أهم العوامل التي يمكن أن تساهم في تعبئة المدخرات الحقيقية وتنظيم تـــدفقها للعمليات الاستثمارية.

وقيام نظام مصرفي إسلامي لتجميع مدخرات المسلمين، يعمل علـــى زيـــادة المقدرة على الادخار، واختيار أفضل المشروعات من خلال القيـــام بدراســـات الجدوى للمشروعات الاستثمارية التي يشارك فيها أو يقوم بتمويله.

ولقد اعتنى الإسلام بالمال عناية فائقة فجاء مقترناً ذكره بالنفس في كثير من آيات القرآن الكريم. لأن فيه قواماً للحياة وسمة وزينة فقال تعالى :﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾ [87]﴾ .

كما جاءت نسبة المال إلى الله وهي النسبة الحقيقية فقال تعالى :﴿ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ [88]﴾ . وقوله تعالى :﴿ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴿١٢﴾ [89]﴾ .

كما جاء المال منسوباً للإنسان في قوله تعالى :﴿ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ [90]﴾ . وقوله تعالى :﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا [91]﴾ .

---

87 (آل عمران ٠١٤)

88 (النور ٠٣٣)

89 (نوح ٠١٢)

وغير ذلك من الآيات الدالة على نسبة الأموال للإنسان. ولقد وضعت الشريعة الإسلامية الحقوق والواجبات على المال وصاحبه، ونظمت تلك الحقوق والواجبات، ومنعت الطرق غير المشروعة في اكتسابه[٩٢]، وشرعت على ذلك عقوبات رادعة، كما بينت الطرق المشروعة، ونظمت طرق انتقال الأموال من المباح إلى الذمة، ومن الذمة إلى الذمة، وبينت الأسس والأسباب التي ينقل بها المال والتي تؤدي إلى الملكية المحترمة شرعاً، وأبطلت ما عدا ذلك من أسباب[٩٣].

وتعتمد التنمية في تمويل مشاريعها على التمويل الذاتي أولاً ثم على وسائل التمويل الأخرى الداخلية والخارجية، ويكون ذلك وفقاً للنظام المالي والاستثماري في الإسلام الذي حرم الفوائد الربوية، وكافة أساليب الاحتكار.

---

90 (المعارج ٢٤-٢٥)

91 (التوبة ١٠٣)

92 مثل الربا ، والغش ، والسرقة وغيرها.

93 د. حسن الشاذلي : الاقتصاد الإسلامي ، ص ٥ ، ٥٤.

سادساً : نماذج تطبيقية للتنمية في الإسلام.

أ : نماذج تنموية تطبيقية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم :

١ــ تنمية العمالة وتوفير فرص العمل : (مدخل للتنمية البشرية)

لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة مهاجراً من مكة المكرمة قام صلى الله عليه وسلم بعدة أعمال عملت على تنشيط الجانب الاقتصادي الذي كان يتصف بالضعف في المدينة، وقلة الإنتاج، مع زيادة في عدد السكان حيث زاد عدد المهاجرين من مكة إلى المدينة إضافة إلى سكان المدينة (الأنصار)، (فبدأ عليه الصلاة والسلام ببناء المجتمع الجديد فأقام المسجد النبوي، وعمل المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار في الدم والمال، وأبرم ميثاق التحالف الإسلامي)[٩٤]، ومن خلال هذه الأعمال الجليلة في تأسيس بناء المجتمع بالمدينة نمت الحياة الاقتصادية، فوجد المهاجرون عملاً في مزارع الأنصار وأسواقهم، وزاد الإنتاج الزراعي، وزادت حركة تبادل السلع، وتوفر لكل عامل دخل يكفيه. روى أبو هريرة رضي الله عنه قال : قالت الأنصار النبي صلى الله عليه وسلم أقسم بيننا وبين إخواننا النخيل. قال : "لا فقالوا تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة، قالوا سمعنا وأطعنا"[٩٥].

كما حث عليه الصلاة والسلام على إتقان العمل فقال : (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه)[٩٦] فالإتقان لا يكون إلا ممن لديه خبرة، وقدرة على ذلك، فتنمية العمال بتدريبهم وتعليمهم وإكسابهم الخبرة الفنية والإدارية لأداء العمل على الوجه المطلوب.

كما حث على العمل فقال صلى الله عليه وسلم : (ما أكل أحد طعاماً قط خير من عمل يده)[٩٧]، ونهى عن البطالة بكافة صورها وأشكالها.

---

94 صفي الرحمن المباركفوري : الرحيق المختوم ، ص٢٠١ وما بعدها.
95 البخاري : الصحيح مع فتح الباري ، ج٥ ، ص٨.
96 أخرجه البيهقي في شعب الإيمان وهو حديث حسن. انظر الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة، ج١٠٦/٣.
97 البخاري : الصحيح مع فتح الباري، ج٤ ، ص٣٠٣.

٢ــ تنمية الموارد الطبيعية وفي مقدمتها الأراضي :

لقد أمر عليه الصلاة والسلام بتنمية الأراضي وإصلاحها واستغلالها بنظام الإحياء، والإقطاع، وإقرار الملكية الخاصة والعامة، وأعطى حق امتلاكها لمن قام بإحيائها تشجيعاً وحافزاً على العمل والتنمية، قال عليه الصلاة والسلام (من أحيا أرضاً ميتة فهي له)[٩٨] حيث شرح الإحياء في السنة الرابعة للهجرة، ويعتبر الإحياء قاعدة شرعية في تنمية وتنظيم استغلال الأراضي.

"كما أقطع النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده"[٩٩]، والإقطاع طريقة لتوزيع الأراضي الموات بين القادرين على عمارتها واستثمارها وهو يشمل الأراضي الزراعية وغيرها[١٠٠].

٣ــ تنمية المال والثروة :

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال، قالت أم سليم : يا رسول الله خادمك أنس، ادع الله له، فقال : اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته[١٠١].

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن)[١٠٢].

فهذه النصوص من سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم تدل على تنمية المال والثروة والإكثار منها بما يحقق المصلحة المشروعة، ومن المعلوم أن لكسب المال وإنفاقه ضوابط وقواعد شرعية لا يتسع المجال لذكرها، وجماع تلك القواعد الحلال والحرام، فما كان طريقاً مباحاً ومشروعاً للكسب والإنفاق أجازه الشرع

---

98 البخاري : الصحيح مع فتح الباري، ج١٨/٥.
99 الشوكاني، نيل الأوطار، ج٦، ص٥٦، ٥٧.
100 خلف النمري : التنمية الزراعية في ضوء الشريعة الإسلامية، ج٥٧٣/١.
101 الخباري ، ج١٠ ، ص١٥.
102 عبد الحي الكتاني : التراتيب الإدارية ، ج٢ ، ص٢٢.

كالبيع والإجارة والاستثمار والمشاركة وما كان غير ذلك نهى عنه ومنع منه ومن ذلك الربا والاحتكار والغش.

ب : نماذج من التنمية في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

اهتم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالتنمية الاقتصادية ووسائلها ومقوماتها، ومن ذلك الموارد البشرية، والموارد المالية، حيث أعطاها اهتماماً كبيراً ووجه إلى العناية بها قولاً وعملاً.

فالإنسان هو ركيزة التنمية ومحورها، والمال هو عنصر المرونة المحركة لبقية العناصر الذي يوجهه الإنسان في استغلال الطبيعة ومنتجاتها. ويمكن للباحث أن يقدم من نموذج عمر التنموي ما يلي :

١ــ تنمية الموارد البشرية :

لقد اهتم عمر بالعمل والحث عليه ونهى عن البطالة، يقول رضي الله عنه "إن الله خلق الأيدي لتعمل"[١٠٣] فاهتم عمر بالعمل كوسيلة أولى من طرق التنمية وكان اهتمامه يتمثل في الآتي :

أ ــ الحث على العمل والنهي عن البطالة : يقول عمر رضي الله عنه "المتوكل من ألقى حبة في الأرض وتوكل على الله"[١٠٤] أي من عمل وزرع بذوره في الأرض وتوكل على الله فهذا العامل الذي عمل هو المتوكل على الله، أما من يميل إلى التوكل متواكلاً بدون عمل أي عاطلاً فهذا ليس متوكل بل من الذي يأكلون أموال الناس بالباطل.

ب ــ منع المساعدات المالية عن العاطلين القادرين على العمل، فكل قادر على العمل منع عنه المساعدة التي كانت تقدم له وطلب منهم المشي في الأرض وطلب الرزق والعمل حيث تهيئة الفرص للعمل، فالأيدي إنما خلقت لتعمل.

---

103 عبد الحي الكناني : م.س ، ص٢٢.

104 د. سليمان الطماوي : عمر بن الخطاب والسياسة الإدارية الحديثة ، ص٤١٨.

ج ــ **إتاحة فرصة العمل**[105]، قام عمر بن الخطاب بإيجاد فرص للقادرين فاقطع الأراضي وأذن بإحياء الموات وعمّر الأراضي البور، ووزع أراضي خيبر الزراعية وأعطاها للمسلمين القادرين على العمل فيها.

د ــ **أمر عمر القادرين بالعمل بقوة السلطة** وقال (أرى الشاب فيعجبني فإذا سألت عنه فقيل لا عمل له سقط من عيني وضرب بالدرة من يراه جالساً دون عمل. إن هذه السياسة التنمية التي أعطت للموارد البشرية أهمية كبرى في المجتمع لهي نموذج مشرف في صدر الإسلام.

٢ــ تنمية الموارد الطبيعية :

من أجل إيجاد فرص للعمل، واستغلال لما تمتلكه الدولة من موارد طبيعية ومالية فقد عمل عمر بن الخطاب على تنمية هذه الموارد على النحو التالي :

أ ــ **تنمية الأراضي البور** : وهي الأراضي المهملة والصالحة للإنتاج، حيث أمر بتوزيعها واستغلالها. فأقطعها للعاملين القادرين على استثمارها وتنميتها. وساعدهم على استصلاحها وعمارتها يقول عمر لأحد عماله ليساعد أحد المواطنين (أعنه على زرعه)[106] أي ساعده على زراعته.

وقد تطلب ذلك المساعدة في حقر الخلجان، إصلاح الترع وغير ذلك من الوسائل التي تساعد على مساهمة الدولة في تنمية الموارد.

ب ــ **إحياء الأراضي الموت** : اعتمد عمر بن الخطاب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أحيا أرضاً ميتاً فهي له)[107] فقام بالتشجيع على إحياء الأراضي الموات وهي التي لم تستغل بعد، كما نهى عن تعطيل الأراضي وأخذها ممن عطلها قائلاً له (إن رسول الله لم يمنحك إياها إلا لتستفيد منها)[108] وحدد للأحياء ثلاثة سنوات قائلاً (من كانت له أرض ثم تركها

---

[105] د. حمد الجنيدي : مناهج الباحثين في الاقتصاد الإسلامي ، ص٣٨.
[106] أبو عبيدة بن سلام ، الأموال ، ص٣٩٢.
[107] أبو داود ، السنن ، ج٣ ، ص١٧٨.
[108] أبو عبيد بن سلام : الأموال ، ص٤٠٨.

ثلاث سنين فلم يعمرها قوم آخرون فهم أحق بها)[١٠٩]. وقال أيضاً (ليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين)[١١٠].

٣ـ تنمية الموارد المالية :

لقد قدم عمر بن الخطاب نصيحته وخبرته للمسلمين وخاصة من يعملون في التجارة بهدف تنمية تجارتهم ورؤوس أموالهم فيقول (أصلحوا أموالكم التي رزقكم الله)[١١١]. ويقول أيضاً (من تجر في شيء لم يصب فيه فليتحول إلى غيره)[١١٢]، كما أمر بتنويع طرق الاستثمار.

والتنمية للأموال في الزراعة، والتجارة وغيرها من النشاطات (اتخذ من هذا الحرث والنائبات)[١١٣]، والنائبات ما ينوب عن ذلك من النشاطات الأخرى، ويقول أيضاً (فرقوا بين المنايا)[١١٤]، والمنايا المصائب التي تصيب الأموال، فإذا اشتريتم الحيوان أو غيره فلا تصرفوا الثمن في شراء واحدة فقط بل اشتروا بثمن الرأس الواحد رأسين فإن مات الواحد بقى الآخر فكأنكم فرقتم مالكم عن المنية[١١٥]. وهذه فيه دليل واضح على تنويع عمليات الاستثمار فلا يضع الإنسان ماله في صندوق استثماري واحد أو نشاط واحد بل يمكن توزيعه في أكثر من نشاط حتى إذا خسر أحدهما يسلم له الآخر.

ولعمر بن الخطاب آراء اقتصادية وصور مشرفة في كثير من جوانب التنمية والعناية بمقوماتها، فهناك التكافل الاجتماعي لأفراد المجتمع، والتوازن الاقتصادي بين المسلمين في المعيشة، كما وضع التنظيمات المالية والإدارية، حيث أنشأ ديوان بيت المال، وهو أصل الدواوين ومرجعها ووظيفته أن يثبت فيه جميع الأصول المالية للدولة على مختلف أنواعها. كما يتولى تصرف شئون جبايتها وصرفها،

---

109 أبو عبيد : الأموال : ٤٠٨.

110 أبو يوسف : الخراج ، ص٦٥.

111 د. شوقي دنيا : الإسلام والتنمية الاقتصادية ، دار الفكر العربي ، سنة ١٩٧٩م.

112 د. شوقي دنيا : م.س.

113 الماوردي : أدب الدنيا والدين ، ص١٨٩.

114 عيون الأخبار ، ج١ ، ص٢٥٠، مجمع الأمثال ، ج٢ ن ص٢٧٧.

115 م.س.

وقد وضع الديوان في السنة الخامسة عشر من الهجرة، وكان وضع الديوان إدراكاً من عمر بأهمية المال لأن فيه قوة للدولة، وعمارة للبلاد، وقد كانت القاعدة التي وضعها عمر لهذا الديوان وفروعه أن يؤخذ المال من حله وأن يوضع في جهاته المشروعة له بلا سرف أو ظلم لأحد. وقد خصص لكل مورد من الموارد بيتاً مستقلاً تبعاً لتعدد الموارد المالية للدولة الإسلامية[116].

ج : نماذج من التنمية الاقتصادية في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه :

يرى الإمام على رضي الله عنه أن مفهوم التنمية في الإسلام لا يقتصر على زيادة الدخل وتوازنه للدولة أو الفرد، ولكنه يزيد عن ذلك برفع مستوى الإنتاج إلى أقصى حد، وتوفير الحاجات لجميع أفراد المجتمع القادر وغير القادر، فغير القادر إذا عجز كفلته الدولة، يقول الإمام علي رضي الله عنه في ذلك (ما جاع فقير إلا بما متع به غني)[117]، فالنقص في مستوى الاستهلاك الذي يصاب به الفقير إنما هو نتيجة لما استخدمه الغني من منتجات وأصبح لديه تضخم أو على الأقل أخذه فوق حقه من موارد المجتمع.

وفيما يلي جملة من النموذج التنموي في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه مثل :

١ـ تحقيق التوازن الاقتصادي.

٢ـ التشجيع على ألوان النشاط الاقتصادي.

٣ـ تشجيع الدولة للمبادرات الفردية.

٤ـ عدالة التوزيع.

٥ـ الثواب والعقاب.

---

116 محمد الشحات الجندي : قواعد التنمية الاقتصادية في القانون الدولي والفقه الإسلامي ، ط دار النهضة العربية ، ص١٦١ وما بعدها.

117 نهج البلاغة ، ج٣ ، ص٨٩.

في كل ما تقدم يقول الإمام علي رضي الله عنه (واعلم أن الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض، ولا غني لبعضها عن بعض، فمنها جنود الله، ومنها كتاب العامة والخاصة، ومنها قضاة العدل، ومنها عمال الإنصاف والرفق، ومنها أهل الجزية والخراج من أهل الذمة، ومنها التجار، وأهل الصناعات، ومنها ذوو الحاجة والمسكنة، وكلاً قد سمى الله سهمه ووضع على حده فريضته في كتابه أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم[118] .. ويقول (بؤساً لمن كان خصمه عند الله الفقراء والمساكين والسائلون والمدفوعون والغارم وابن السبيل)[119].

فيستفاد من هذا النص أن الإمام علي رضي الله عنه يرى بثاقب بصره أن الدولة مسئولة عن تحقيق التوازن الاقتصادي بين طبقات المجتمع في العطاء، والأخذ، وتحقيق العدالة بين أفراد المجتمع في كافة المجالات، فتعمل على تشجيعهم وتحفيزهم على العمل حيث يقول في خطابه لأشتر النخعي واليه على مصر (وأسبغ عليهم الأرزاق فإن في ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم)، ولا يمكن المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء فإن في ذلك تزهيداً لأهل الإحسان في الإحسان وتدريباً لأهل الإساءة على الإساءة.. ولا يثقلن عليك ما خفت به المؤونة عنهم فإنه ذخر يعود عليك في عمارة بلادك، وتزيين ولاتك، مع استجلابك حسن الثناء منهم)[120].

ومن هذا فإن الحوافز على العمل والنشاط الاقتصادي متعددة منها العطاء لكي يزداد دخل العمل، فتكون لديه قدرة على التعليم والتدريب والإنفاق وهذا يفهم من –استصلاح أنفسهم- . وكذلك كف أيديهم عن أخذ أموال الدولة، ومن الحوافز تشجيع المحسن على عمله وإحسانه والتفريق بينه وبين المسيء في عمله حتى يكون ذلك دافعاً للمحسن على أداء العمل ومحاسبة الكسول ومعاقبته على

118 نهج البلاغة ، ج٣، ص٨٩، ٩١.
119 المرجع السابق ، ج٣، ص٢٦.
120 نهج البلاغة ، ج٣، ص٨٨ وما بعدها .

كسله وعمله السيئ، وفي ذلك تشجيع على تنمية الموارد البشرية وحث لها على الأعمال الطيبة فالإسلام يجازي المحسن على عمله والمسيء على تقصيره، وهـــذا هو العدل، فالإمام علي نظر إلى تحقيق المصلحة العامة والخاصة في عمارة الـــبلاد والرفق بالعباد، نظرة ولي الأمر العادل، فيخفف عنهم المئونة المفروضة عليهم حتى يمكنهم من إصلاح بلادهم وأعمالهم في صناعاتهم المختلفة، إنها سياســـة تنمويـــة عادلة رغم قصر مدة خلافته رضي الله عنه.